


تابع: قرار الرئيس الأعلى للجامعة رقم (25) لسنة 2018م



ع.ا-00	رقم السياسة	دليل سياسات العاملين الأكاديميين	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2018/08/12	تاريخ بدء العمل بالسياسة		
2018/04/15	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع تعريفات ومصطلحات	
2021/09/01	تاريخ المراجعة القادم		
1 من 2	رقم الصفحة	المكتب المسنول: نائب مدير الجامعة للشؤون الأكاديمية	

**تعريفات ومصطلحات**

يتم تفسير التعبيرات والمصطلحات المستخدمة في دليل سياسات وإجراءات العاملين الأكاديميين كما يلي، إلا إذا ذُكر خلاف ذلك في سياق النص:

- الدولة : دولة الإمارات العربية المتحدة.
- القانون : القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 1976م، بإنشاء وتنظيم جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- الجامعة : جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- المجلس : مجلس الجامعة.
- الرئيس الأعلى : الرئيس الأعلى للجامعة.
- المدير : مدير الجامعة.
- نائب المدير : نائب مدير الجامعة للشؤون الأكاديمية.
- العميد : عميد الكلية.
- رئيس القسم العلمي : رئيس القسم العلمي في كليات الجامعة المختلفة.
- المسجل العام : عميد عمادة القبول والتسجيل بالجامعة.
- القسم العلمي : القسم العلمي في كليات الجامعة المختلفة.
- أعضاء هيئة التدريس : الأساتذة والأساتذة المشاركين والأساتذة المساعدين ويكونوا من حملة درجة الدكتوراه.
- المحاضرين : ويكونوا عادة من حملة درجة الماجستير.
- مجتمع الجامعة : الطلبة، أعضاء هيئة التدريس، المحاضرين، والعاملين بالجامعة.
- العام الدراسي : هو الفترة التي تبلغ مدتها عاماً واحداً، ويتم تحديدها سنوياً من خلال التقويم الجامعي الصادر رسمياً.
- الطلبة : الطلاب والطالبات.
- الطلبة أصحاب الهمم : الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة.
- الدليل : دليل السياسات والإجراءات هو دليل عملي لتنفيذ العمليات في قطاع، أو قسم. ويتكون الدليل من السياسات والإجراءات وجدول صلاحيات التوقيع.
- السياسة : هي عبارة عن وسيلة أو طريقة عمل محددة لتوجيه وتحديد القرارات الآنية والمستقبلية، فالسياسة هي موجهٌ لصنع القرار وفقاً لمجموعة محددة من الظروف ضمن إطار من الأهداف المؤسسية ومجموعة المبادئ الإدارية.
- الإجراءات : تمثل طريقة محددة لإنجاز شيء ما، أو طريقة ثابتة لأداء الأشياء، فالإجراءات هي عبارة عن مجموعة من الخطوات التي تتبع في ترتيب منتظم ومحدد للتأكيد على الالتزام بمنهج العمل المنتظم والمتكرر.
- العاملين الأكاديميين : أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين.
- الراتب المعدل : جزء من الراتب المحدد وفقاً لشروط وأحكام عقد العمل، ولا يشمل أياً من العلاوات والبدلات والمزايا كأجر العمل الإضافي وغيره.
- العلاوة التكميلية : هي جزء من الراتب الإجمالي الذي يتم دفعه شهرياً ولا يُعتد بها عند حساب مكافأة نهاية الخدمة أو المزايا الأخرى.
- البدلات : مبلغ من المال يتم دفعه بالإضافة إلى الراتب المعدل (ولا يُعتبر جزءاً منه)، وذلك حسب العقد أو السياسة والإجراءات ذات الصلة.
- الراتب الإجمالي : وهو يمثل الراتب المعدل مضافاً إليه العلاوات.
- المكافآت : مبلغ مالي يصرف لعضو هيئة التدريس والمحاضر (لمرة واحدة أو بصفة شهرية لمدة زمنية محددة) مقابل القيام بأعمال للجامعة أو نظير أعباء إضافية أو جهود متميزة.
- عقد العمل : هو اتفاق يتم إبرامه بين الجامعة وعضو هيئة التدريس والمحاضر، يتعهد الأخير بموجبه بالعمل لدى الجامعة وتحت إدارتها وتصرفها مقابل أجر/ راتب معين تتعهد الجامعة بدفعه.

تابع: قرار الرئيس الأعلى للجامعة رقم (25) لسنة 2018م

ع.ا-00	رقم السياسة	دليل سياسات العاملين الأكاديميين	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2018/08/12	تاريخ بدء العمل بالسياسة		
2018/04/15	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع	تعريفات ومصطلحات
2021/09/01	تاريخ المراجعة القادم	رقم الصفحة	
2 من 2			

- الإعارة /الندب : هي اتفاق بين الجامعة وجهة أخرى سواء الوزارات أو الهيئات أو المؤسسات العامة الاتحادية أو أجهزة الحكومات المحلية أو المنظمات والهيئات العربية والدولية والذي يتم بموجبه تحويل خدمة عضو هيئة التدريس أو المحاضر بشكل مؤقت إلى تلك الجهة والتي يتم الاتفاق معها لفترة زمنية محددة.
- النقل : تحويل خدمات عضو هيئة التدريس أو المحاضر للعمل لدى أحد الأقسام العلمية / إحدى المراكز البحثية داخل الجامعة أو نقله لجهة خارجية.
- التكاليف في المناصب الإدارية الأكاديمية : التكاليف في منصب قيادي أكاديمي يكون مكماً للدور الأساسي أو الرئيسي لعضو هيئة التدريس أو المحاضر، ويكون بوجه عام لفترة زمنية محددة يحصل خلالها المكلف على بدل الوظيفة المكلف عليها أثناء فترة شغلها.
- الأبناء المعالون : ما لم يشر إلى خلاف ذلك فإن التعريف العام للأبناء المعالين لعضو هيئة التدريس أو المحاضر، هم الأبناء الذكور الذين تقل أعمارهم عن 18 عام والإناث غير المتزوجات أو المطلقات أو الأرامل طالما كن تحت كفالة عضو هيئة التدريس/المحاضر.
- الزوج/ الزوجة : زوجة / زوج عضو هيئة التدريس والمحاضر.
- اللجنة الطبية : هي لجنة طبية حكومية معتمدة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع/ دائرة الصحة المنوط بها اعتماد التقارير الطبية.
- الساعة المعتمدة (في هذه السياسة) : هي وحدة قياس المسافات الدراسية استناداً إلى عدد ساعات الدراسة في الأسبوع طوال الفصل الدراسي .